

تعليمات ومعايير اعتماد وجودة برامج التعلم المدمج الـ (Blended Learning)
رقم (2020/21/154) تاريخ (2020/6/24) صادرة بالاستناد إلى الفئرتين (أ، س) من المادة (7)
من قانون هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي رقم (20) لسنة 2007 وتعديلاته

المادة (1):

تسمى هذه التعليمات "تعليمات ومعايير اعتماد وجودة برامج التعلم المدمج الـ (Blended Learning)" رقم (2020/21/154) تاريخ (2020/6/24) ويعمل بها اعتباراً من تاريخ إصدارها.

المادة (2):

تكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك.

الهيئة: هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي وضمان جودتها.

التعلم المدمج: التعلم الذي يُستخدم فيه كل من التعلم الاعتيادي وـ Online Learning ضمن نسب معينة في عملية التعلم والتعليم.

اللقاءات الصفية المباشرة: اللقاءات المباشرة في غرفة صفية تجمع بين عضو هيئة التدريس والطلبة وفق نظام المحاضرات المباشرة وحسب جدول دراسي معن.

اللقاءات الصفية الافتراضية: اللقاءات المتزامنة وغير المتزامنة التي تجمع بين عضو هيئة التدريس والطلبة عبر وسائل Online.

المادة (3):

- تحدد نسب مكونات اللقاءات الصفية الافتراضية بنسبة (25%) بحدها الأعلى من عدد المواد المطروحة في الخطة الدراسية للتخصص.

المادة (4):

أ. اللقاءات الصفية المباشرة تطبق تعليمات ومعايير الاعتماد الخاص الصادرة عن الهيئة فيما يخص مكون التعلم الاعتيادي.

ب. اللقاءات الصفية الافتراضية تطبق تعليمات اعتماد معايير الاعتماد الخاص وجودة برامج الـ (Online Learning) الصادر عن الهيئة فيما يخص مكون التعلم Online.

المادة (5):

- يبت مجلس الهيئة في أية أمور لم يرد ذكرها في هذه التعليمات.

المادة (6):

- تلغي هذه التعليمات أية نصوص أو قرارات سابقة تتعارض معها.

المادة (7):

- صدرت هذه التعليمات بموجب قرار مجلس هيئة الاعتماد رقم (2020/21/154) تاريخ (2020/6/24).

- آخر نسخة عدلت بتاريخ 2020/7/12